

البند الأول

الإطلاع على القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023 م ومناقشتها

للإطلاع على القوائم المالية عن العام المنتهي في 31 ديسمبر 2023 م يرجى الدخول على موقع الشركة في صفحة تداول أو ضغط الرابط أدناه :

https://www.saudiexchange.sa/Resources/fsPdf/400_0_2024-03-12_12-59-50_Ar.pdf

البند الثاني

الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023 م ومناقشته.

للاطلاع وقراءة تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023 م يرجى الدخول على موقع الشركة في صفحة تداول أو ضغط الرابط أدناه :

https://www.saudiexchange.sa/Resources/fsPdf/400_0_2024-03-31_15-03-51_Ar.pdf

البند الثالث

التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023 م بعد مناقشته.

تقرير المراجع المستقل حول القوائم المالية
إلى السادة مساهمي الشركة العربية للأنايب
(شركة مساهمة سعودية)

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية للشركة العربية للأنايب (شركة مساهمة سعودية) ("الشركة")، والتي تشمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، وقائمة الربح والخسارة والدخل الشامل الأخر، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات حول القوائم المالية والتي تتضمن ملخصاً بالسياسات المحاسبية الجوهرية.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تُظهر بعدل، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة بالمملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المُعتمدة في المملكة العربية السعودية. وإن مسؤولياتنا بمقتضى تلك المعايير مُبينة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" في تقريرنا. وإننا مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد بالمملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية. كما أننا التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملئمة لأن توفر أساساً لإبداء رأينا.

الأمر الرئيسي للمراجعة

إن الأمر الرئيسي للمراجعة وفقاً لحكمنا المهني هو ذلك الأمر الذي كان له الأهمية البالغة في أعمال المراجعة التي قمنا بها للقوائم المالية للسنة الحالية. لقد تمت معالجة هذا الأمر في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل وفي تكوين رأينا عنها وأنها لا نقدم رأياً منفصلاً حول ذلك الأمر، فيما يلي وصف للأمر الرئيسي للمراجعة وكيفية معالجته:

أمر المراجعة الرئيسي	كيفية معالجة هذا الأمر أثناء مراجعتنا
إثبات الإيرادات	تضمنت إجراءات المراجعة التي قمنا بها من بين أمور أخرى مما يلي:
خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، تم إثبات إيرادات من العقود مع العملاء بمبلغ ١,٠٧٦,٧١١ ألف ريال سعودي.	<ul style="list-style-type: none"> مدى ملائمة السياسات المحاسبية للشركة المتعلقة بتحقيق الإيرادات وتقييم مدى إمتثال تلك السياسات مع المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٥) المعتمد في المملكة العربية السعودية. تقييم التصميم والتنفيذ واختيار مدى الفاعلية التشغيلية للضوابط الرقابية للشركة عند إثبات الإيرادات وفقاً لسياسة الشركة. فحص معاملات من الإيرادات على أساس العينة، والتحقق من المستندات الداعمة ذات الصلة للتحقق من قياس ودقة إثبات الإيرادات. تحليل عقود البيع الهامة للتحقق من توقيت إثبات الإيرادات (على مدى زمني أو نقطة من الزمن) وفقاً لمتطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٥) المعتمد في المملكة العربية السعودية. إجراء بعض الإجراءات التحليلية للإيرادات الشهرية. إجراء اختبار القطع حول توقيت الاعتراف بالإيرادات من العقود مع العملاء وأنه قد تم تسجيلها في الفترة المحاسبية الصحيحة. لقد طابقنا تعديلات السنوات السابقة المذكورة في الإيضاح ٣٣، بما في ذلك الأثر على قائمة المركز المالي وقائمة الربح والخسارة والدخل الشامل الأخر إلى جداول الاحتساب المعدة من قبل الإدارة. تقويم مدى كفاية إفصاحات الشركة بشأن الإيرادات من العقود مع العملاء في القوائم المالية.
تعتبر الإيرادات أحد المؤشرات الرئيسية لقياس الأداء ويترتب على ذلك وجود مخاطر متصلة من خلال إثبات الإيرادات بأكثر من قيمتها الفعلية لزيادة الربحية، لذلك تم اعتبار عملية إثبات الإيرادات كأمر مراجعة رئيسي.	
يرجى الرجوع إلى الإيضاح (٤) حول القوائم المالية بشأن السياسة المحاسبية الخاصة بإثبات الإيرادات والإيضاح (٢١) بشأن الإفصاح عن الإيرادات وكذلك الإيضاح (٣٣) والمتعلق بتعديلات السنوات السابقة.	

تقرير المراجع المستقل حول القوائم المالية
إلى السادة مساهمي الشركة العربية للأنايب
(شركة مساهمة سعودية) - تنمة

الأمر الآخر

تمت مراجعة القوائم المالية للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م من قبل مراجع آخر، والذي أبدى رأياً غير معدل حول هذه القوائم المالية بتاريخ ٥ رمضان ١٤٤٤ هـ (الموافق: ٢٧ مارس ٢٠٢٣م).

معلومات أخرى

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى. وتشمل المعلومات الأخرى المعلومات الواردة في التقرير السنوي، ولكنها لا تتضمن القوائم المالية وتقريرنا عنها. ومن المتوقع أن يكون التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقريرنا هذا. ولا يغطي رأينا في القوائم المالية المعلومات الأخرى، ولا نبدي أي شكل من أشكال استنتاجات التأكيد فيما يخص ذلك.

وبخصوص مراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى المشار إليها أعلاه عندما تصبح متاحة، وعند القيام بذلك، نأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية، أو مع المعرفة التي حصلنا عليها خلال المراجعة، أو يظهر بطريقة أخرى أنها محرفة بشكل جوهري.

عند قراءتنا للتقرير السنوي، عندما يكون متاحاً لنا، إذا تبين لنا وجود تحريف جوهري فيه، فإنه يتعين علينا إبلاغ الأمر للمكلفين بالحوكمة.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، والأحكام المعمول بها في نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية، لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الشركة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية، والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة بتصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن بأن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، سنكتشف دائماً عن تحريف جوهري عند وجوده. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرياً، وبفردتها أو في مجموعها، إذا كان يتوقع بشكل معقول أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما أننا نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر وجود التحريفات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.



تقرير المراجع المستقل حول القوائم المالية
إلى السادة مساهمي الشركة العربية لأنابيب
(شركة مساهمة سعودية) - تنمة

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية - تنمة

- الحصول على فهم الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للشركة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الشركة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الشركة عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.
- كما أننا زودنا المكلفين بالحوكمة ببيان يفيد بأننا التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلالية، ونبذلهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى، التي قد يعتقد تأثيرها بشكل معقول على استقلالنا، وعند الاقتضاء، ونبذلهم بالتصرفات المتخذة للقضاء على التهديدات أو التدابير الوقائية المطبقة.
- ومن الأمور التي يتم إبلاغها للمكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة عند مراجعة القوائم المالية للسنة الحالية، وبناءً على ذلك تعد هي الأمور الرئيسية للمراجعة. نقوم بتبيان هذه الأمور في تقريرنا ما لم يمنع نظام أو لائحة الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما - في ظروف نادرة للغاية - نرى أن الأمر لا ينبغي الإبلاغ عنه في تقريرنا بسبب أن التبعات السلبية للإبلاغ عنها تفوق - بشكل معقول - المصلحة العامة من ذلك الإبلاغ.

عن شركة مهام للاستشارات المهنية



عبد العزيز سعود الشبيبي
محاسب قانوني

قيد سجل المحاسبين القانونيين رقم ٣٣٩
١ رمضان ١٤٤٥ هـ
١١ مارس ٢٠٢٤ م

البند الرابع

التصويت على تعيين مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة ، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للشركة للربع الثاني والثالث والقوائم المالية السنوية للعام المالي 2024م والربع الأول من العام 2025م وتحديد أتعابه

البند الخامس

التصويت على صرف مبلغ (1,050,000) ريال سعودي مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة

المالية المنتهية في 2023/12/31 م

البند السادس

التصويت على سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركة (مرفق)

الشركة العربية للأنابيب (APC)
سياسة المسؤولية الاجتماعية

أولاً: مقدمة

تم إعداد هذه السياسة بهدف التوافق مع متطلبات المادتين (84 ، 85) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (2023-5-8 وتاريخ 1444/06/26 هـ الموافق 2023/1/18 م التي تقتضي بأن تضع الجمعية العامة لمساهمي الشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - سياسة المسؤولية الاجتماعية وذلك تعزيزاً لدورها السامي والريادي في خدمة المجتمع ، ولما لها أثر اجتماعي إيجابي في تحقيق التنمية المستدامة وإقامة التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يصبو المجتمع إليها ، بغرض تطوير وتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع لتحقيق وحماية مصالح أفرادها .

ثانياً: أهداف السياسة

تهدف السياسة إلى ما يلي :-

1. تحقيق التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها .
2. الإلتزام بالمعايير الدولية المتمثلة بحسن تطبيق المسؤولية الاجتماعية كإستثمار بعيد المدى يعود بالنفع على الشركة وأصحاب المصالح .
3. الحث على نشر ثقافة تطبيق المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والعملاء وأصحاب المصالح .
4. تحقيق مكانه الشركة التنافسية في مجال نشاطها من أجل خلق فرص عمل والاهتمام بالمبادرات الاجتماعية والبيئية والثقافة .
5. تبني المعايير المحلية ذات العلاقة والمعايير الدولية وأفضل الممارسات في مجال المسؤولية الاجتماعية والاستدامة مثل أهداف التنمية المستدامة في رؤية المملكة 2030 .
6. ترسيخ مبدأ الاستدامة في جميع جوانب الشركة والعمل المجتمعي .
7. تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع بوجه عام ، وموظفي الشركة بوجه خاص .
8. دعم وتشجيع المشاريع الاجتماعية المختلفة .
9. الإفصاح عن أهداف المسؤولية الاجتماعية وخططها وبرامجها ومبادراتها التي تتبناها الشركة إن وجد من خلال التقارير الدورية.

ثالثاً: أبعاد المسؤولية الاجتماعية

1. المسؤولية اتجاه المساهمين :

- تعظيم قيمة السهم وتحقيق أقصى ربح ممكن .
- العمل وفقاً لمبدأ الإفصاح والشفافية التي تضمن إلتزام الشركة بالإفصاح على المعلومات الجوهرية للمساهمين وأصحاب المصالح حسب لوائح وتعليمات هيئة السوق المالية .
- التعامل العادل مع المساهمين دون تمييز .

2. المسؤولية تجاه الموظفين :

- تأمين بيئة عمل عادلة وأمنة للموظفين تمكنهم من أداء الواجبات الوظيفية، وتساعدهم على المساهمة في التحسين والتطوير.
- العمل على منح حوافز للموظفين لتعزيز ولائهم الوظيفي والمحافظة على الكفاءات المهنية .
- تعزيز مبدأ حرية إبداء الأفكار وفقاً للقواعد السلوكية والمهنية المتعارف عليها ، وتمكن الموظفين من حرية المشاركة في اتخاذ القرارات المناسبة .
- عقد ورش عمل متخصصة للإستماع إلى آراء الموظفين في الشركة ومناقشتهم في المسائل والموضوعات المهمة .
- تشجيع المبادرات والمقترحات التطويرية التي يقدمها الموظفين .
- إعداد البرامج التدريبية لجميع الموظفين دون تمييز وتشجيعهم للإلتحاق بها ، بحيث تكون تلك البرامج للمساهمة في تحسين قدراتهم ومهاراتهم المهنية .
- إعداد خطة تنفيذية وميزانية تقديرية لبرامج المسؤولية الاجتماعية .
- التأكد من تطبيق قواعد السلوك المهني للمديرين والموظفين بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة .
- تأسيس صندوق تكافل إجتماعي بالشركة قدر المستطاع لغرض تقديم الدعم المالي للموظفين المستحقين وفقاً لضوابط وسياسات الشركة الداخلية .

3. المسؤولية تجاه المجتمع والبيئة :

- تقديم الدعم والمساعدة قدر المستطاع للمؤسسات الخيرية والإجتماعية والتنموية من أجل تحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع الذي تعمل فيه .
- المساهمة في دعم وخلق فرص عمل لأبناء هذا المجتمع .

- العمل على أن تكون الموارد المستخدمة في أنشطتها مستدامة وقابلة للتدوير ، وان يتم إستخدامها بفعالية مع أقل قدر من الهدر .
- دعم الجهود التي تهدف إلى تطوير الأساليب والبرامج التطبيقية النظيفة او الصديقة للبيئة .
- الحرص على إتباع طرق سليمة لإعادة استخدام المواد والتخلص من النفايات دون الإضرار بالبيئة أو الغير .

4. المسؤولية تجاه العملاء :

- الاستماع لشكاوي العملاء ومعالجتها من خلال الإدارات المختصة في الشركة .
- احترام خصوصية العميل من خلال المحافظة على بياناته الشخصية وعدم إستخدامها من قبل الغير .
- إقامة علاقة جيدة مع العملاء بما يحقق المنفعة المتبادلة للطرفين .

رابعاً : أحكام ختامية :

1. يتم الالتزام بما ورد في هذه السياسة من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين ، ويتم مراجعة هذه السياسة حسب الحاجة بناءً على توصية مجلس الإدارة ، على أن يتم تقديم التعديلات للجمعية العامة للمساهمين لاعتمادها .

الإعتماد	إعتماد الجمعية العامة العادية بتاريخ, بناءً على قرار مجلس الإدارة رقم (10-20/2) بتاريخ 12 مارس 2024 م
----------	---

البند السابع

التصويت على معايير وضوابط أعمال المنافسة (مرفق)

الشركة العربية للأنابيب (APC)
معايير وضوابط الأعمال المنافسة

المحتويات

3	أولاً: مقدمة.
3	ثانياً: مفهوم أعمال المنافسة
3	ثالثاً: ضوابط منافسة الشركة
4	رابعاً: رفض منح ترخيص الاشتراك بأعمال المنافسة
4	خامساً: حوكمة المعايير والضوابط
4	خامساً: أحكام ختامية

أولاً: مقدمة :

تم إعداد معايير وضوابط الأعمال المنافسة لعضو مجلس إدارة الشركة العربية للأنابيب وذلك تطبيقاً لأحكام الفقرة (3) من المادة الرابعة والأربعون من لائحة حوكمة الشركات الصادرة بقرار مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 2017-16-8 وتاريخ 1438/5/16 هـ الموافق 2017/02/13م والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2023-5-8 وتاريخ 1444/6/25 هـ الموافق 2023/1/18 م ، والتي نصت على " قيام مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس أو عضو إحدى لجانها ، وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس أو عضو إحدى لجانها لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله وفق معايير تصدرها الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح مجلس الإدارة - وتُنشر في الموقع الإلكتروني للشركة ، على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي "

ثانياً: مفهوم أعمال المنافسة :

يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة ما يلي :-

1. تأسيس عضو مجلس الإدارة لشركة أو مؤسسة فردية أو تملكه نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى تزاول نشاطاً من نوع نشاط الشركة .
2. قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للشركة أو مجموعتها ، أو تولى إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أيّاً كان شكلها ، فيما عدا تابعي الشركة .
3. حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها ، ظاهرة كانت أو مستترة ، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو مجموعتها .

ثالثاً: ضوابط منافسة الشركة :

إذا رغب عضو مجلس الإدارة أو عضو إحدى لجانها في الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة ، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله ، يجب مراعاة ما يلي :-

1. إبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال المنافسة للشركة – بشكل مباشر أو غير مباشر - التي ترغب في ممارستها ، وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع مجلس الإدارة .
2. عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في مجلس الإدارة ولجانها وجمعيات المساهمين .

3. قيام مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس أو عضو إحدى لجانها ، وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وفق هذه المعايير ، على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي .
4. الحصول على ترخيص من الجمعية العامة العادية للشركة يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة .
5. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يشترك في أي عمل يُنافس الشركة ، أو أن ينافس الشركة في أحد فروع النشاط الذي تزاوله وإلا كان للشركة أن تطالبه أمام الجهة القضائية المختصة بالتعويض المناسب ، ما لم يكن حاصلًا على ترخيص من الجمعية العامة العادية يسمح له القيام بذلك ، وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية

رابعاً : رفض منح ترخيص الاشتراك بأعمال المنافسة :

إذا رفضت الجمعية العامة أو مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العامة العادية منح الترخيص لعضو مجلس الإدارة بالاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة ، فعلى عضو مجلس الإدارة تقديم استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة أو مجلس الإدارة في حال كان المجلس مفوض من الجمعية العامة ، وإلا عدت عضويته في المجلس منتهية ، وذلك ما لم يقرر العدول عن منافسة الشركة أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة أو مجلس الإدارة في حال تفويضه .

خامساً : حوكمة المعايير والضوابط :

تختص لجنة الترشيحات والمكافآت بمراجعة هذه الضوابط والمعايير بصفة دورية وتقييم فعاليتها في تحقيق أهدافها .

سادساً : أحكام ختامية :

يُعمل بما جاء في هذه المعايير والضوابط ويتم الالتزام به من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة وتنشر هذه المعايير على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين وأصحاب المصالح من الإطلاع عليها ، وتتم عرض أي تعديلات مقترحة على مجلس الإدارة ، الذي يقوم بدراسة ومراجعة التعديلات ويوصي بها للجمعية العامة للمساهمين .

البند الثامن

التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية بشكل نصف/ ربع سنوي عن العام 2024 م

البند التاسع

التصويت على اشتراك نائب رئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ خالد عبدالله أبونيان - في عمل منافس

لأعمال الشركة (مرفق)

بيان ووصف عن الشركة التي يمارس فيها عضو مجلس الإدارة نشاط منافس

طبيعة العلاقة بالشركة المنافسة	النشاط الرئيسي	اسم الشركة	أسم العضو
عضو مجلس الإدارة يشغل عضوية في شركة رؤية العالمية للاستثمار مساهمه مقفلة ، وهي شركة مساهمة في شركة أنابيب الشرق المتكاملة للصناعة	تعمل الشركة في صناعة الأنابيب والمواسير والأشكال المجوفة من الحديد والصلب	شركة أنابيب الشرق المتكاملة للصناعة	الأستاذ/ خالد عبدالله ابونيان